

[7311-2082] ما حكم شراء الكلاب من أجل كشف المخدرات

وغيرها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في هذا الزمن تحتاج الدول لشراء الكلاب من أجل كشف ما قد يخفى من المخدرات او غيرها فهل

يباح الشراء للضرورة؟ النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب - [00:00:00](#)

ولا مانع من استعمال الكلاب فيما رخص فيه الشارع من حراسة المواشي وحراسة المزارع و للصيد ويلحق بها الكلاب البوليسية. لانها

اصبحت فيها فائدة. وفيها نوع من الحراسة ايضا لكن لا تباع لا ينتفع بها ولا تباع - [00:00:16](#)

ينتفع بها ولا تباع لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب. نعم - [00:00:41](#)